لم يكن الاذعان الذي هو من ضروريات الحكم واما اذا كان النسبة الحكمية
مع النسبة التقييدية كما توهم فلا اذ يمكن لنا بعد تصور الطرفين تصور النسبة
التامة الخبرية بينهما بلا اذعان فمع الاذعان مع غير ملاحظة نسبة تقييدية
بينهما اصلا وذلك ظاهر لمن راجع الى وجدانه منصفا من نفسه فعلم ان النسبة
الحكمية مع التامة الخبرية لا التقييدية واما ما قيل من ان النسبة الحكمية يجب
ان يكون ثبوتية لان الايجاب والسلب معا والا يصدق السالبة موجبة فانما يصح
لو كان النسبة الحكمية تقييدية ومع ملاحظة تفصيلا على وجه يكون محكوما عليها
كما انفاقت النسبة بين الطرفين بالثبوت ليست بواقعة واما اذا كانت
تامة خبرية غير ملحوظة تفصيلا كما يفهم من قولنا زيد ليس بكاتب وادركتها ثم اذعنتها
وقبلتها فلا هذا اتم الكلام وتحقيقه هذا المقام فعليك بالتامل
الصادق راجعا الى الوجدان تارة من وسوم القضايا الموجبة والسالبة معرضا
عن التعليل لمن يدعوك الى البطلان سالكا مسلك الانصاف والرشاد
ومجتنبا عن مذهب الاعتساف والعناد والله ولي التوفيق وبيده ازمة
التحقيق قوله وكذلك من وقوع النسبة وتوهم عدم وقوعها لما كان بين ادراك
النسبة الحكمية والادراك الذي هو الحكم كمال الاتباس اراد ان يميز احدهما
عن الآخر كمال التميز فقال اولا لا يوجد النسبة الحكمية ولا حكم معها اصلا كما هو صوب
الشك وقال ثانيا يوجد وليس معها الحكم السلبي فقط ويوجد وليس معها

حاصله ان الالتباس بين الادراك الذي هو الحكم وبين الادراك الذي هو النسبة الحكمية فرع الالتباس بين الادراك الذي هو النسبة الحكمية فاذا كان النسبة الحكمية لم تكن

الحكم الايجاب فقط فيتبين انها مغايرة للحكم السلبي والايجابي على الاجمال
وثانيا على التفصيل لكن لا يحصل التصديق حالم يحصل الحكم اعلم ان ههنا
من الناس من ذهب الى ان الشك والوهم من قبيل التصديق وقد ذكر وهم منهم
وايضا سابق كلام رحمه منشأ لتوهم ان التصديق حاصل في صورة الشك
والوهم توهما من باب ايهام العكس اذ العكس الكلي للقضية الكلية المعلومة اعني
قولنا كلما كان التصديق حاصلا فالنسبة الحكمية حاصلة فالتصديق حاصل
ولما كانت الاولى كما سبقت اشار رحمه الى دفعه واورد كلية لكن الموضوعة
لدفع التوهم الناشئ عن الكلام السابق ولم يذكر رحمه هذا الكلام لافادة
لا متياز بين النسبة الحكمية والحكم حتى يرد عليه ان الظاهر ان يقال لكن الحكم
لا يحصل حالم يحصل التصديق وح يكون المعنى تصور النسبة الحكمية مع
الشك والوهم حاصل والحكم ليس بحاصل اذ التصديق غير حاصل فيكون
النسبة الحكمية غير الحكم لانها وجدت حيث لم يوجد الحكم كما اورده بعض
الافاضل واجاب بان الكلام محمول على القلب قال الشارح وعند متاخري
المنطقيين يعني بهم الامام الرازي ومن تابعه ان الحكم فعل من افعال النفس
فلا يكون ادراكا كما هو مذهب الاوائل فلو قلنا ان الحكم ادراك كما سبق
وهو الحق يكون التصديق مجموع تصورات اربعة اذ يكون تلك النسبة
عند المتاخرين مجموع تصورات اربعة في الواقع ونفس الامر لانه يكون

التصديق م

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)